منه شربة فقلت اما والله لنحتالن له فقلت لسودة بنت زمعة انه سيدنو
منك فاذا دنا منك فقولي اكلت مغافير فانه سيقول لك سقتني حفصة
شربة عسل فقولي له جرست نحله العرفط وساقول ذلك وقولي ه
انت يا صفية ذاك قالت تقول سودة فوالله ما هو الا ان قام على الباب
فاردت ان اباديه بما امرتني به فرقا منك فلما دنا منها قالت له سودة
يا رسول الله اكلت مغافير قال لا قالت فما هذه الريح التي اجد منك قال
سقتني حفصة شربة عسل فقالت جرست نحله العرفط فلما دار
الي قلت له نحو ذلك فلما دار الى صفية قالت له مثل ذلك فلما دار الى
صفية قالت له مثل ذلك فلما دار الى حفصة قالت يا رسول الله الا اسقيك
منه قال لا حاجة لي فيه قالت تقول سودة والله لقد حرمناه قلت لها
اسكتي

فقولي له ما هاذه الريح التي اجد منك فانه سيقول لك سقتني

**باب** لا طلاق قبل النكاح وقول الله تعالى يا ايها
الذين امنوا اذا نكحتم المومنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن الاية
من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا وقال
ابن عباس جعل الله الطلاق بعد النكاح ويروى في ذلك عن علي وسعيد
ابن المسيب وعروة بن الزبير وابي بكر بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله
بن عتبة وابان بن عثمان وعلي بن حسين وشريح وسعيد بن جبير والقاسم
وسالم وطاوس والحسن وعكرمة وعطاء وعامر بن سعد وجابر بن زيد
ونافع بن جبير ومحمد بن كعب وسليمان بن يسار ومجاهد والقسم بن عبد
الرحمن وعمرو بن هرم والشعبي انها لا تطلق **باب**

اذا



اذا قال لامراته وهو مكره هذه اختي فلا شيء عليه قال النبي صلى الله
عليه وسلم قال ابراهيم لسارة هذه اختي وذلك في ذات الله عز وجل

**باب** الطلاق في الاغلاق والكره والسكران والمجنون وامرهما
والغلط والنسيان في الطلاق والشك وغيره لقول النبي صلى الله عليه وسلم والشرك
الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى وتلا الشعبي لا تواخذنا ان نسينا
او اخطانا وما لا يجوز من اقرار الموسوس وقال النبي صلى الله عليه وسلم
للذي اقر على نفسه ابك جنون وقال علي بقر حمزة خواصر شارفي فطفق
النبي صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فاذا حمزة ثمل محمرة عيناه ثم
قال حمزة وهل انتم الا عبيد لابي فعرف النبي صلى الله عليه وسلم انه ثمل
فخرج وخرجنا معه وقال عثمان ليس لمجنون ولا لسكران طلاق وقال
ابن عباس طلاق السكران والمستكره ليس بجائز وقال عقبة بن عامر لا
يجوز طلاق الموسوس وقال عطا اذا بدا بالطلاق فله شرطه وقال
نافع طلق رجل امراته البتة ان خرجت فقال ابن عمر ان خرجت فقد بتت
منه وان لم تخرج فليس بشيء وقال الزهري فيمن قال ان لم افعل كذا وكذا
فامراتي طالق ثلاثا يسال عما قال وعقد عليه قلبه حين حلف بتلك
اليمين فان سمى اجلا اراده وعقد عليه قلبه حين حلف جعل ذلك في
دينه وامانته وقال ابراهيم ان قال لا حاجة لي فيك نيته وطلاق كل
قوم بلسانهم وقال قتادة اذا قال اذا حملت فانت طالق ثلاثا يغشاها
عند كل طهر مرة فان استبان حملها فقد بانت وقال الحسن اذا قال الحقي

Copyright © King Saud University